

العنف ضد المرأة في الفضاءات المختلفة

**دراسة مقدمة لمركز المرأة العربية للتدريب و البحث
نداء للمشاركة بورقات عمل حول
(العنف ضد المرأة)**

أعداد / مجموعة اعلاميات النوع الاجتماعي

**الخرطوم / السودان
ابريل 2006م**

المقدمة:

”لكل فرد الحق في الحياة والحرية ... ويجب إلا يُعرض أي إنسان للتعذيب أو العقوبات أو المعاملات

¹ القاسية ”

يأخذ موضوع حقوق الإنسان بشكل عام وحقوق المرأة الإنسان بشكل خاص أهمية كبرى في دول العالم، وبالنظر إلى وضع المرأة العربية نجدها ما زالت تعاني من عدم المساواة والتمييز الذي يعتبر من الانتهاكات الواضحة للحقوق الإنسانية للمرأة ، بالرغم ما تحقق في السنوات الماضية من تحسن في أوضاعها مؤشرة مشاركتها في الحياة العامة ، إلا أنه يعتبر تحسن في أوضاعها مؤشرة مشاركتها في الحياة العامة ، إلا أنه يعتبر تحسن كمي وليس نوعي ذلك لأن التحسن لم يطرأ على المواقف والقيم الثقافية والاجتماعية المتحيز ضد المرأة ، تلك المواقف والقيم ذات النظرة التقليدية للمرأة ولأدوارها والتي كانت سبباً في أن النظرة يسودها التمييز وعدم المساواة والعنف ضدها ، فالعنف عموماً أصبح أمراً مثيراً للجدل سواء على مستوى العالم أو على مستوى الوطن العربي ، ليس بزيادة حالاته فحسب ولكن لتنوعه وأشكاله وظاهره التي تتنوع ، وأصبح منها العنف السياسي والعنف الديني ، والعنف الأسري الذي يشمل العنف ضد المرأة موضوع دراستنا.

فما هو العنف؟

عرف العنف لغوياً ” بأنه الخوف بالأمر وقلة الرفق ، وهو ضد الرفق .. وأعنف الشئ أي أخذه بشدة و التعنيف هو التقرير و اللوم“؟

وفي المعجم الفلسفى جاء ” العنف مضاد للرفق و مراد

من خلال هذين التعرفيين اللغويين جاءت أغلب تعريفات مصطلح العنف ضد المرأة ، فقد عرفته المادة الأولى من الإعلان العالمي للقضاء على العنف ضد المرأة بأنه (أي فعل قائم على أساس الجنس ينجم عنه أو يحتمل عنه أذى أو معاناة بدنية أو جنسية أو نفسية للمرأة بما في ذلك في الحياة العامة أم الخاصة) أما في الوثيقة الصادرة عن المؤتمر العالمي الرابع للمرأة ببكين 1995م فقد جاء تعريف العنف

¹ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

ضد النساء هو (أي فعل مرتبط بنوع الجنس يؤدي على الأرجح الي وقوع ضرر جسدي أو جنسي أو نفسى أو معاناة للمرأة، بما ذلك التهديد بمثل تلك الأفعال و الحرمان من الحرية قسراً أو تعسفاً سواء حدث ذلك في مكان عام أو في الحياة الخاصة)
لماذا يمارس العنف ضد المرأة ؟؟

يعتبر العنف ضد المرأة من الظواهر (المتحدية) ذلك لأنه لا يعترف بأي حدود أياً كان نوعها ، اقتصادياً أو اجتماعيةً أو ثقافيةً أو عرقيةً أو دينيةً ، وهو ظاهرة من الظواهر القديمة في المجتمعات الإنسانية تطورت وتنوعت أشكاله مع تطور المجتمعات . فلماذا يمارس العنف ضد المرأة؟ أو بالأحرى ما هي أسباب العنف ضد المرأة؟ يمكننا أن نجمل الأسباب في الآتية:-

- 1/ تظل النظرة الدونية و الخاطئة للمرأة في الثقافة الاجتماعية و الشعبية للمجتمع العربي في صدر الأسباب التي أسهمت في ارتفاع ظاهرة العنف ضد المرأة.
- 2/ عدم حصول المرأة علي نفس الفرص و الموارد التي يتمتع بها الرجل كالعمل و التعليم و التمكين وعدم قدرة المرأة علي اتخاذ القرار علي المستوي الأسري و المجتمعي ، جعل المرأة في حالة دائمة من الضعف الذي يحفز علي العنف و العداون .
- 3/ عدم وجود قوانين رادعة للعنف و مساندة للمرأة ساهم بصورة كبيرة في ارتفاع ظاهرة العنف ضد المرأة.
- 4/ الفقر و عدم التملك و عدم الحصول علي القروض و التدريب و الحصول علي القروض و فرص العمل و عدم تکمن المرأة علي إعالة نفسها أو إعالة أولادها جعل من ان تكون النساء ضحايا للعنف .
- 5/ ضعف المرأة نفسها و خضوعها واستسلامها للقهر و عدم إمامتها بحقوقها الإنسانية جعلها فريسة للعنف ضدها.
- 6/ التفسير الخاطئ للنصوص القرآنية و المنحاز للرجل ساهم في شرعية العنف ضد المرأة.
- 7/ للأعلام أسلهام كبير في العنف ضد المرأة وذلك بإبرازها للنظرة التقليدية للمرأة و تصويرها كشخصية ضعيفة وسلبية خاضعة للرجل.
- 8/ تبقي الحروب بكل أشكالها مركز ثقل لتجاوز حقوق الإنسان خاصة للمرأة ، حيث تكون دائماً معرضاً لانتهاك الجسدي و التحرش الجنسي و الاغتصاب بشكل كبير و محزن.

الفصل الثاني

” لقد أصبح العنف ضد المرأة أقبح بلاءً مثبت به حقوق المرأة الإنسانية ، فهي ضحية للعنف المنزلي ، والعنف العام ، وهي ضحية للحروب والنزاعات ، وضحية العادات والتقاليد الضارة . وستظل ضحية إلى الأبد ما دامت حكومات الدول عاجزة عن إصدار و تنفيذ قوانين رادعة لحماية حقوق المرأة ، مادام سائرة في سياسة تطبيق تشريعات تنطوي على الإجحاف بحقوق المرأة و التحيز ضدها“.²

جذور العنف:

جذور العنف هي التمييز ضد المرأة و التي تواجهه منذ الميلاد في شكل تمييز بينها و الولد خاصة في مجتمعاتنا العربية وهو أول أشكال العنف المجتمعي والأسري في آن واحد و الذي لعبت فيه الثقافة الشعبية و المعتقدات دوراً كبيراً برفع شأن المولود الذكر و التقليل من شأن المولودة الأنثى و يظهر هذا التمييز في السرور الخاص الذي يستقبل به الذكر حيث الزغاريد و الطبول و التهليل و المباركة له ويحدث العكس تماماً عند ميلاد الطفلة الأنثى حيث العبوس و الحزن ، ثم تبدأ صور العنف عب التمييز السلبي ضدها في التغذية و الاهتمام بصحتها و التي تكون في المرتبة بعد الذكر ، وفي فرص الاهتمام بها و بتعليمها الذي ليس هو بالهم في كثير من مفاهيم الأسر العربية ، وعندما تكبر تدرك الفتاة على خدمة المنزل و خدمة الذكور في المنزل الأب و الأخ حتى الأخ الأصغر ومن الضروري أن تخضع لسيطرته وآرائه و تتعكس هذه السيطرة في فرض الأوامر و الرقابة ، وغيرها من الأمور التي تؤكد أن العنف ضد المرأة جذوره التمييزية منذ لحظة الميلاد حتى في لحظ الممات.

أشكال العنف ضد المرأة:

ممارسة العنف ضد المرأة على أساس نوع الجنس ليس على نطاق مجتمعاتنا العربية فحسب بل على نطاق العالم ، وتتعدد أشكال العنف ضد المرأة تحت مسميات و مصطلحات مختلفة تري الدراسة ضرورة تفسيرها : -

1 / العنف الجسدي:

² تقرير منظمة العفو الدولية / لنضع حدًا للعنف ضد المرأة

هو نمط سلوكي يتمثل بأحداث المُسيء لإصابات متعمدة بالمرأة مثل الركل / الصفع / الخنق / الطعن / الحرق.

2/ العنف النفسي :

هو نمط سلوكي مستمر يتصف بهدم المسئ للعلاقة الطبيعية مع المرأة مثل السيطرة على المرأة بالتهديد بإلحاق الأذى بها أو بأحد الأشخاص المقربين منها وقد يأخذ أشكال أخرى مثل المضايقات الكلامية بهدف إذلال المرأة وزعزعة نفسها بنفسها ، انتقاد متكرر اتهامات وشكوك جائرة ، عزلها من أصدقائها.

3/ العنف اللفظي :

ويتخذ هذا الشكل من العنف أشكال ممثلة في الألفاظ البذيئة والقبيحة والذم والقدح بقصد إذلال المرأة وإنقاذه قيمتها الإنسانية والفكرية.

4/ العنف الجنسي :

يعني تعرض المرأة لنشاط جنسي قسري من قبل الرجل حتى لو كان زوجها ويشمل هذا الإكراه على الجماع، الاغتصاب والتحرش الجنسي.

5/ العنف الاقتصادي :

هو حرمان المرأة من القرار الاقتصادي ومن المصروفات المالية التي تحرمتها من تلبية احتياجاتها الشخصية ، كما يتمثل العنف الاقتصادي أيضاً في الاستيلاء على أموالها ، وفي عدم الصرف المالي على احتياجات الأسرة والأبناء . وكذلك في الاستيلاء على أموالها.

أولاً: العنف الجسدي ضد المرأة في فضاء الأسرة

تواجه المرأة إشكالاً عديدة من العنف الأسري من أقرب أفراد الأسرة ، الأب ، الزوج والأخوان أي الأقربين ، فالملايين من النساء في أوروبا وفي آسيا وفي أمريكا وكذلك في القارة الأفريقية يفقدون الأمان في البيت.

فالعقلية الذكورية المستند على (الأنما) ومفهوم السيطرة و القوة هي السبب المباشر في كثير من حالات العنف التي تحدث داخل الأسرة ، و المؤسف أن العنف الأسري ينظر له كوسيلة ضبط أو تأديب

مقبولة اجتماعياً وتدخل في صميم أعراف و معتقدات كثير من ثقافات الشعوب مما يجعل الضحايا من النساء في حالة مستدامة من الاستسلام و الخضوع له.

فالضرب و الركل و الصفع من ممارسات العنف الجسدي التي تكاد يومية يمارسها الزوج أو الأخ على المرأة في الأسرة.، وضرب المرأة داخل و عقابها في فهم كل المعنفين هو شرعي وواجب ، الأمر الذي يجعل المرأة خاضعة له و مستسلمة لا تستطيع التبليغ أو الإعلان عنه إلا نادراً.

وكنموذج للعنف الجسدي ضد المرأة ،تشير دراسة إحصائية أعدها خبراء من وزارة التشغيل والتضامن الوطني الجزائري ،أن نحو ثلثي النساء الجزائريات المتزوجات يتعرضن للضرب في منازلهن و تبلغ نسبة العنف الممارس من قبل الزوج علي نسائهن 44.8٪ ،وان غالبيتهن لا يقدمن شكوى خوفاً من انعكاسات ذلك او بسبب طبيعة العائلة الجزائرية التي تعرف بالعائلة الممتدة .

وكنموذج آخر للعنف الجسدي ضد المرأة في الأسرة ،دراسة أجراها مركز الجندر للتدريب والبحوث في السودان ،أكدت علي وجود عنف جسدي من قبل أفرادها الرجال ،حيث تعرضت 15٪ من عينة الدراسة لضرب وشد شعر وصفع علي الوجهولي لليد، وفي الدراسة أشارت 5٪ من الفتيات الغير متزوجات لأشكال عنف جسدي ممثل في الضرب و الركل من الأب و الأخوان الذكور الأكبر والأصغر منهن في الأسرة و 2٪ أشرن بأنهن تعرضن لعنف جسدي بواسطة القذف بالكراسي و الترابيز ، مما تسبب لهن في أثار بادية للعيان.

العنف المعنوي و النفسي داخل فضاء الأسرة :

وهو عنف غير محسوس إلا انه عنيف وأشد قسوة لأنه مدمر نفسية المرأة لأنه بحط من قدرها الفكري والإنساني ، كما انه مؤلم فالمرأة داخل الأسرة زوجة أو أخت أو ابنة تعاني من العديد من أشكال العنف المعنوي الذي يرتكبه بحقها رجال الأسرة ،ويظهر دائماً الإهمال و الرعاية الكاملة و الرقابة و المنع من العمل والاعتداء علي حقها في اختيار الشريك او الزوج و التدخل في الخاصة وفي ارتداء الملابس ومنعها من الأصدقاء وأحياناً قد تصل الي حرمانها من استعمال التلفون أو جهاز المويail بحيث يتم سحبها منها ، بالإضافة إلي الأهانات و الشتم والتحقير والاستهتار بها و الاستخفاف بشخصيتها و بقدرتها الذهنية ، كل ذلك يعود للقيم الثقافية و التقليدية التي تعامل المرأة داخل الأسرة علي أساس ضعفها و الرجل علي أساس قوته .

العنف اللغظي داخل فضاء الأسرة:

العنف اللغظي قد يكون من أكثر أنواع العنف شيوعاً داخل الأسرة ، واللاحظ أن هذا النوع من العنف ممارس من الرجل والمرأة معاً ولكن الرجل يمارسه أكثر ضد المرأة ، بإطلاق الأسماء غير المحببة للمرأة و لغتها بأوصاف غير جميلة و شتمها بألفاظ قبيحة و الذم والقبح المستمر و الدائم و تشبيهاً بالأشياء غير المحببة هي الأشكال الدائمة للعنف اللغظي داخل الأسرة ، وهذا النوع من العنف تعاني منه المرأة ليس في الوطن العربي فحسب بل في جميع أنحاء العالم المعمرة ، حيث يشكل عبئاً ثقيلاً على المرأة وعلى وضعها و علي إنسانيتها و علي فكرها وقيمتها ككل ، ، لأنما قدرها أن تكون دائماً في حالة انتظار لأي شكل من أشكال العنف اللغظي ، انصياعاً لقانون مجتمعي

العنف الجسدي والجنسني واللغظي تمارسه الدولة ضد النساء:

هناك العديد من التقارير التي أعدتها منظمات غير حكومية وآليات عالمية لحقوق الإنسان و التي أوردت بان النساء المعتقلات يتعرضن لعاملة سيئة و تعذيب و انتهاك لإنسانيتهن و أحياناً انتهاك جنسي و اغتصاب. وفي سابقة تعتبرها اعتراف صريح بالعنف ضد المرأة في السودان ، نشرت صحيفة الوطن السودانية وبتاريخ 12 مارس/2006م حالة (نورة) وهي شابة سودانية تعرضت لضرب و تعذيب من قبل أفراد رجال المباحث بمنطقة الحاج يوسف بولاية الخرطوم، بعد اتهامها بسرقة مصوغات ذهبية من منزل مخدمها وفي سبيل إجبارها علي الاعتراف بجريمة السرقة خلعوا كل ملابسها حتى الداخلية ووضع يديها في الكلابشات وطلبو منها الاعتراف بالسرقة مع الضرب المتواصل. وما يحدث في السودان من عنف ضد المرأة في الحراسات و السجون ، يحدث في بقية البلدان العربية ، ففي اليمن تم إخطار وزيرة حقوق الإنسان بقضايا متعددة متعلقة بضرب النساء من قبل ضباط الشرطة في مراكز التحقيق □ وفي مديرية آب وفي أغسطس 2000م ، توفيت صباح سيف سالم في الحجز نتيجة التعذيب لانتزاع اعتراف منها ، كما وثقت حالة (شادية) وهي امرأة من عدن القى القبض عليها و احتجزت في مركز تابع للبحث الجنائي و ضربت من قبل أربعة جنود لانتزاع اعتراف منها أيضا.

³ سعاد القسي / ورقة عمل العنف ضد المرأة / القاهرة 2003م

و تفيد تقارير المنظمات الدولية و الإنسانية أن النساء في السجون يتعرضن أثناء إيقافهن للإساءة اللفظية و المعنوية كما يتعرضن للاغتصاب و التحرش والعنف الجنسي . وقد أكدت ذلك شهادات (9) سيدات في الجمعية البحرينية لحقوق في ديسمبر 2002م أثبتن فيها وجود عنف مورس ضدهن أثناء الاعتقال و في المعتقل و تمثل ذلك في الضرب و الشتيمة و الاهانة و الإبعاد القسري عن الأطفال المحتججين للرعاية و السجن الانفرادي و المنع من استخدام الحمام و دورة المياه.

العنف ضد المرأة في الشارع العام:

تتعرض المرأة في الشارع العام لعنف جنسي و لفظي بصورة كبيرة ، فالاحتكاك و الملمسة عن عمد و النظرات ذات الإيحاء الجنسي في المركبات العامة و أماكن الزحام و في الأسواق من أكثر أشكال العنف الجنسي الذي تواجهه المرأة في الشارع العام ، كما لا تنجو المرأة من العنف اللفظي في فضاء الشارع ، من ألفاظ مدح و ذم في سبيل المعاكسات و قد تصل إلى ألفاظ تخدش الحياء العام أي ألفاظ بذئبة ذات مدلولات جنسية وغيرها من الألفاظ التي تقلل من شأن المرأة ، وقد رصدنا بعض من الألفاظ التي تصدر من الرجال و الشباب في الشارع مثل ((ياوليه يا خرفاء) ، (المرا البليدة) ، (يا غبية).. الخ.

و العنف الجنس في فضاء العمل:

كما أشرنا من قبل -، بعد المضايقات و التحرشات الجنسية من أكثر أشكال العنف خصوصية و تحسساً خاصة في أماكن العمل ، ورغم من أن المرأة تخفيه و تنكره ، إلا أن الواقع يشير إلى حدوثه ، ففي استطلاع أجرته صحيفة الصدقة السودانية عام 2004م اعترف كل الائبي استطاعتهن الصحيفة بتعرضهن لمضايقات و تحرشات جنسية من صاحب العمل أو المدير بدء من الإعجاب و الغزل و التعليقات بمدح الماكياج و التسريح أو لون الروج المصبوغ على الشفاه ، بالإضافة إلى المصادفة المتعمدة و الضغط على اليد عند المصادفة ، بل تعددت تلك التحرشات الخطوط الحمراء ، حيث أعترفت مجموعة منها بطلب المدير بالخروج معهن و قضاء وقت حميم حتى يُثبتن في العمل أو يرفعنه إلى درجة أعلى.

⁴ صفية الخيري / ورقة عمل / كؤتمر القاهرة 2003م

و تعتبر العاملات الالائي تتطلب طبيعة عملهن العمل ليلاً كالمصانع و المستشفيات من أكثر الفئات عرضة للتحرش الجنسي ولكن غالبيتهن ما يسكنن عليه خوفاً من الفضيحة وخوفاً فقدان العمل في آن واحد ، هذا ما أشارت إليه مجموعة من العاملات في دراسة أجراها مجموعة المبادرات النسائية عام 2001⁵.

الختان – كعنف جسدي ضد المرأة :

ونحن نتحدث عن أشكال العنف ضد المرأة من الضروري أن نبرز موضوع ختان البنات و الذي يندرج تحت مظلة العنف ضد المرأة وتحديداً عنف جسدي ، وهو من المواقبيع ذات الاهتمام الأكبر في القضايا المثارة و الخاصة في العنف ضد المرأة و هو يمارس في عدة بلدان عربية.

فقد أكدت آخر الإحصائيات (مسح الأمومة المأمونة للعام 1999) أن معدل ختان البنات في السودان يبلغ 89٪ في الحضر وفي الريف تبلغ النسبة 93٪ ، وتمارس هذه العادة الضارة وفق مفاهيم مجتمعية مبرراتها غير واقعية و غير منطقية كحماية الفتاة وصون عفتها ، كما أنه أكثر أنواع العنف عذاباً .

وختان لا يمارس في السودان بل أيضاً في جمهورية مصر العربية التي تبذل منظمات المجتمع المدني و منظمات المرأة جهوداً خارقة لمحاربتها ، رغم ارتفاع نسبته مؤدية؟ ففي دراسة أجراها مركز التنمية و النشاطات السكانية في منطقة بولاق علي 105 امرأة بهدف التعرف على وجهة نظر الأسرة المصرية لقضية الختان ، أعربت 63٪ منهن عن تأيدهن لعملية الخفاض مقابل معارضة 32٪ وهي نسبة توضح حجم المشكلة في المجتمع المصري ، ونفس الدراسة وجدت أن القرار في هذا الموضوع بيد الأُم بنسبة 76٪ تليها الحدة 15٪ ثم الأب بنسبة 6٪.

وفي اليمن أيضاً يشكل الختان عنفاً ضد المرأة، حيث أظهرت دراسة أجريت في 2001 أن 69٪ من النساء الالائي يعيشن في الأقاليم الساحلية في اليمن تعرضن لتشويه للأعضاء

التناسلية مقارنة ب 15٪ في المناطق الجبلية و 5٪ في إقليم السهول و الصحراء ، إلا أن الجهود في اليمن بدأت مؤخراً بمحاربة هذا النوع من العنف ضد المرأة ، حيث أصدر مجلس الوزراء قراراً

⁵ دراسة أجراها مجموعة المبادرات النسائية (جمعية طوعية بالسودان) / حول المرأة و اتخاذ القرار بالتعاون مع اليونيسيف عام 2001م

يناير 2001م ، يجعل من ممارسته من قبل العاملين في الخدمات الصحية العامة أو الخاصة عمل

□ غير شرعي

كما صدر قرار في السودان في ديسمبر 2004م يعاقب بموجبه كل من يمارس هذا النوع من العنف خاصة القابلات الالئي هن أكثر فئات الحقل الصحي ممارسة لهذه العادة الذميمة والضارة.

العنف ضد المرأة في حالة النزاع المسلح و مناطق الحروب:

تتعرض المرأة في عدة بلدان تعاني من حالة نزاع مسلح الي أشكال عديدة من العنف وقد أوردت التقارير الصادرة من الهيئات و المؤسسات الدولية حقائق مفزعة حول التجاوزات و الانتهاكات الإنسانية التي تعرضت لها النساء في مناطق النزاعات المسلحة والحروب . وعلى المستوى العربي تتعرض المرأة العربية الي عنف قاسي ومؤلم في العراق وفي فلسطين وفي دارفور غرب السودان ، حيث تتعرض النساء في تلك المناطق الي أشكال عديدة من أشكال العنف ، انتهاكات جسدية و تحرش جنسي و استغلال و اغتصاب و اعتداءات جنسية علي ما خلاف ما نصت عليه الاتفاقيات الدولية وبالذات اتفاقية جنيف الرابعة لعام 1994م.

وكمثال للعنف ضد المرأة في فضاءات الحروب و النزاعات المسلحة ، تتعرض المرأة السودانية الي أشكال عديدة من العنف و بصورة يومية ، مما تشكل مأساة إنسانية عميقه تستحق الانتباه و التحرك السريع . حيث تعرضت النساء في دارفور إلي انتهاكات جسيمة خاصة الاغتصاب و العنف الجنسي ، تعاملت معه الحكومة السودانية في البدء بالإنكار و التعتيم الإعلامي ، ولم تعرف به إلا بعد أن تناولته المنظمات الإنسانية الدولية في تقاريرها ليعلن وزير العدل السوداني مؤخرا عن وجود 64 حالة اغتصاب⁶ ، وعنف وهذا الإعلان و الاعتراف من قبل الحكومة السودانية جاء نتيجة ضغوط دولية وإقليمية ونتيجة اعتراف نساء تعرضن للاغتصاب في ظل تلك الأوضاع.

كما أن النساء في دارفور و الالئي نجحن في الوصول الي محميات اللاجئين ما زلن عرضة للخطر و مواجهة العنف ضدهن و الذي يصل درجة القتل .

ومن العواقب النفسية و الجسدية للعنف و الاعتداء التي تلحق بالمرأة أثناء الاعتداء وحالات الحمل غي المرغوب و احتمال الإصابة بأمراض جنسية ، بالإضافة إلي عدم الاستقرار الأسري.

⁶ سعاد القيسي / العنف ضد النساء في اليمن

⁷ تصريح وزير العدل السوداني / نشرته صحيفة السوداني 13/مارس 2006م

وفي فلسطين كنموذج آخر للعنف ضد المرأة في فضاءات النزاعات والحروب ، تعاني النساء في المعتقلات وسجون الاحتلال من ظروف اعتقالية غاية في الصعوبة و امتهان الكرامة الإنسانية ، حيث يتعرضن للتعذيب الجسدي واللفظي والجنسى أحياناً كثيرة ، وبعد التحقيق الذي يشمل الضغط النفسي والضرب والعزل فترات طويلة تنقل المعتقلة إلى سجن الرملة حيث يمارس معها أشكال عديدة من أشكال العنف، حيث لا يسمح بالزيارة لأسرتها كنوع من العنف النفسي ، وافتعال المشاكل و العقاب الفوري، ورفض توكير إمكانية الدراسة لمن هن تحت سن 18 سنة ، والولاة في السجن في ظروف صحية قاهرة ، وغيرها من أشكال العنف المعنوی القاتل.

أما في العراق الشقيق كنموذج آخر ، فشهادات النساء العراقيات المعتقلات في سجن أبي غريب أثبتت أن السلطة المحتلة مارست العنف ضد النساء بكل أشكاله ، الضرب ، الشتم والعنف الجنسي المتمثل في الاغتصاب والتحرش الجنسي، بالإضافة إلى تقرير منظمة مراميه حقوق الإنسان في تموز 2003م الذي وثق 25 حالة اغتصاب وخطف تعرضت لها نساء عراقيات

الفصل الثالث

الاستراتيجيات الوطنية لمكافحة العنف ضد المرأة

في سبيل مناهضة العنف ضد المرأة في المجتمع السوداني نظمت المنظمات الوطنية والمعنية بالعنف ضد المرأة نظمت نفسها في سكة لمجابهة العنف الذي يمارس ضد المرأة وبهدف الحد منه ، وقد اتخذت هذه الشبكة استراتيجيات مختلفة منها بهدف تعميق الوعي بخطورة العنف ضد المرأة وما يسببه لهن من أضرار جسدية ونفسية حادة ومن الاستراتيجيات التي تتخذ هذه الشبكة استراتيجية البحوث والدراسات الخاصة بالعنف ضد المرأة بهدف التعرف على أسبابه الحقيقة ومحاولة وضع توصيات لتسهيء في معالجته ، كما تهتم هذه الشبكة بدراسة البنود التي جاءت في الاتفاقيات والمواثيق الدولية

الخاصة بالعنف ضد المرأة و النظر في آليات تنفيذها و محاولة تفعيلها ، كما تعمل على تمكين النساء و تعزيز معرفتهن بالعنف ضد المرأة بالإضافة إلى توعيتهم بحقوقهن الإنسانية القوانين ذات الصلة. و يعتبر الاحتفال بيوم الدولي للقضاء على العنف من الاستراتيجيات الهامة في أجندـة هذه الشبكة باعتباره يوم إعلامي وأعلاني عن هذا الموضوع و الذي يتم فيه التنديد بالعنف ضد المرأة في شكل مسيرات وكرنفالات و ملصقات و مطبوعات وعقد ندوات و سمنارات ، وبرامج إذاعية و تلفزيونية.

كل هذه الاستراتيجيات و الخطط تهدف إلى:-

1) الاعتراف بوجود ظاهرة ظاهرة العنف ضد المرأة في المجتمع و بالتالي ضرورة نقلها الفضاء الخاص إلى الفضاء العام لمناقشتها ووضع معالجات لها.

2) تمكين المرأة من مقاومة العنف عن طريق التوعية بالعنف نفسه - و بالقوانين و الحقوق الإنسانية .

الاستراتيجيات الحكومية :-

علينا أن لا ننسى أن هنالك جهود حكومية قليلة مقارنة بجهود المنظمات المجتمع المدني ممثلة في المجلس القومي لرعاية الطفولة وهو مؤسسة حكومية لها دور في مناهضة العنف ضد المرأة و الطفل ويتخذ من أجل تحقيق أهدافه في هذا المجال استراتيجيات عديدة ممثلة

1) في إصدار المطبوعات و الملصقات حول ختان البنات .

2) تنظيم المؤتمرات و الاجتماعات التداولية حول موضوع العنف ضد المرأة.

3) يعمل المجلس علي حماية حقوق الطفل من خلال دراسة الاتفاقيات الدولية واتفاقية حقوق الطفل الموقع عليها السودان ، كآلية تضمن حماية الطفل من العنف ضده.

4) إعداد خطة عمل لدراسة المنهج الدراسي لمحاولة إدخال موضوع العنف ضد المرأة و الطفل ضمنه وذلك بالتعاون مع وزارة التربية و التعليم.

اللجنة الخاصة بالعنف ضد المرأة:-

وهي لجنة حكومية تابعة لوزارة العدل السودانية ، أعلـن عن تكوينها في عام 2005م وجاءت ممارسات ناجحة لجمعيات عاملة في مجال العنف في السودان .

كما أنشئت لجنة متخصصة للقضاء على اختطاف النساء والأطفال في مناطق النزاعات وهي خطوة هامة من قبل تجاه القضاء على ذلك العنف .

نماذج لجمعيات طوعية وطنية ناشطة في العنف ضد المرأة

لم تتناول منظمات المرأة و المنظمات حقوق الانسان في السودان موضوع العنف ضد المرأة بأشكاله المتعددة إلا في السنوات الاخيرة حيث كانت كل المنظمات الناشطة في هذا المجال تركز فقط على العنف ضد المرأة من خلال موضوع ختان البنات كعنف ضد المرأة إلا أنها بدأت بقوة مؤخراً في تناول الاشكال الأخرى للعنف ضد المرأة.

جمعية بابكر بدري للدراسات النسوية
هي جمعية طوعية غير سياسية و غير ربحية و غير حكومية تهدف الى النهوض بوضع المرأة نحو التنمية والتمكين .

النشأة:

تأسست عام 1979م تلبية لتوصية مؤتمر تغيير وضع المرأة السودانية الذي أقيم في مارس 1979م ، وقد سميت الجمعية باسم بابكر بدري وهو رائد تعليم البنات في السودان.

الأهداف:

- التشجيع و القيام بعمل أبحاث ومشاريع للنهوض بوضع المرأة السودانية.
- إجراء الدراسات و البحوث و التدريب في مجال العنف ضد المرأة خاصة ختان البنات.
- القيام ببرامج تساهمن في تمكين المرأة واعطائها حقوقها.
- تدريب النساء ليصبحن مغیرات و تنمية قدراتهن كقيادات صانعات قرار / مستشارات.

اهم انجازاتها:

- تصميم مواد تعليمية حول العنف ضد المرأة .
- مواد تعليمية حول التنمية / حقوق المرأة / حقوق الإنسان / السلام وفض النزاعات.
- إنتاج فليمين واحد حول العنف ضد المرأة (الختان)
- بحوث عن التنمية و البيئة / العنف ضد المرأة
- إصدار سلسلة من الكتب المنشورة حول المرأة و التنمية حيث شملت السلسلة الكتب التالية:-
 - العنف ضد المرأة / المرأة و العنف / المرأة و قوانين العمل / المرأة و القانون / المرأة و حقوق الإنسان/ المرأة المستضعفة .
- أصدرت الجمعية دليلاً يدعى تمكين المرأة حيث تناول الجزء الأول موضوع ختان البنات كعنف ضد المرأة.
- كسر حاجز الصمت وتشجيع المرأة علي التصريح عن العنف الذي تقع ضحيته.
- استطاعت الجمعية أن تشكل قوة ضاغطة مع منظمات أخرى لمساعدة ضحايا العنف من النساء.

العنوان :

2/ الجمعية الوطنية لمحاربة العادات الضارة:
تأسست الجمعية عام 1985م لعا 15 فرعاً موزعة في أنحاء السودان المختلفة ، وتندرج أهدافها في الآتي:-

- تقديم التوعية بالعنف ضد المرأة و مخاطر ختان البنات.
- تقديم الخدمات في مجال التوجيه و الإرشاد النفسي و الاجتماعي لضمان الحروب و العنف.
- توفير المطبوعات العلمية و الوسائل التعليمية في مجال العنف ضد المرأة .
- إجراء البحوث و الدراسات و توزيع نتائجها علي الجهات الرسمية و الأهلية ذات الصلة.

محاورها:

تعمل في أكثر من (80) موضوعاً مرتبطاً بالمفاهيم الخاطئة و العنف ضد المرأة .

إنجازاتها:

- التدريب المستمر في برامج مكافحة الممارسات الضارة و العنف ضد المرأة.
- إنتاج وتوزيع المطبوعات في ذات الشأن .
- المساهمة العلمية في المحافل الوطنية و الإقليمية و الدولية في مجال محاورها.
- العمل مع المنظمات العاملة في مجال المرأة لإصدار قوانين و تشريعات تحد من العنف ضد المرأة.

3/ مجموعة متعاونات:

هي مجموعة تضم عدد من المحاميات الناشطات في مجال حقوق الإنسان و المرأة و الطفل منذ عام 1989م.

- تعمل المجموعة بطريقة تقديم العون القانوني للنساء بتمثيلهن أمام المحاكم المختلفة أو بتقديم الاستشارات القانونية أو من خلال دورات تدريبية بوعية المرأة بالقوانين المختلفة.
 - تنتج المجموعة مطبقات تعريفية بالقوانين المختلفة و البنود التي جاءت في الاتفاقيات الدولية و المتعلقة بالعنف ضد المرأة و بالحقوق الإنسانية.
 - تنظم المجموعة دورات تدريبية في مجال قضاء الأحداث مستهدفين الجهات العدلية القضاء / الشرطة / النيابة . في القوانين الوطنية و الماثيق و الاتفاقيات.
 - تقوم بإعداد و إخراج إصدارة ربع سنوية تحتوي على قضايا المرأة المعنفة و قضايا الأطفال.
- ◀ تعمل المجموعة علي توعية المجتمع بالعنف ضد المرأة و مخاطر الختان من خلال الدراسات و البحوث و الاستراتيجيات.

العنوان:

السودان / الخرطوم

تلفون : +249-83-784300

فاكس : +249-83-776690

البريد الإلكتروني : mutawinat@hotmail.com

الموقع على الانترنت : www.sudanchildrights.org

موقف السودان من اتفاقية سيداو :

اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة تعتبر من الاتفاقيات الدولية الهامة التي تتضمن الحقوق السياسية ، الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية و المدنية للمرأة لأنها تستند على احترام حقوق الإنسان حيث ان حقوق الانسان هي جزء اصيل من أجل تحقيق التنمية للجميع .

نظمت في السودان العديدة من ورش العمل و السeminars و حلقات النقاش ، تعاونت في تنظيمها عدة جهات ، عدة منظمات نسوية و منظمات طوعية اكاديمية و عدلية تناولت أهمية بالنسبة للمرأة و ضرورة التوقيع عليها ، وفي نفس الوقت نادت بعض الجهات برفض الاتفاقية لأنها تتنافي و الشريعة

الاسلامية رغم وجود نص واضح في الاتفاقية ينادي علي تحفظ الدولة علي اي بند تري فيه مخالفة للشريعة الاسلامية وقوانينها الوطنية و الدستور.

د.بلقيس بدري ناشطة في حقوق المرأة ومديرة معهد دراسة النوع والتنمية بجامعة الاحفاد ، وفيما يختص بالميزات التي سوف تجنيها المرأة السودانية من جراء المصادقة عليها أشارت الي ضرورة زيادةوعي المرأة بالحقوق ومسألة المساواة في كل مجالات الحياة كما أكدت أن الاتفاقية تمكّن المرأة في أن تعمل بتوحد من أجل تحسين القوانين ومحاربة تلك التي لها تميّز لتعديلها وإسقاط التميّز عنها .

الجدير بالذكر ان السودان متحفظ على المواد: 29/16/9/7/2 ونأمل ان يوقع السودان في القريب العاجلة علي الاتفاقية والتي بلا شك ستكون في صالح المرأة .

الخاتمة

((العنف ضد المرأة هو وجه من وجوه العنف الذي يطول الإنسان و الذي لأبد لمواجهته ومن تتضافر جهود كل المؤمنين رجال و نساء)).

لقد وضح إن التمييز ضد المرأة و المنسود بالعادات و التقاليد و الثقافة الأبوية و التسلط و الاستبداد و التفسير الخاطئ للنصوص الدينية و التعصب بمختلف صوره و النزاعات و الحروب الأهلية و القوانين والتشريعات هي جميعاً عوامل مسؤولة عن تكريس العنف ضد المرأة وتفاقمه ، وبالرغم من الجهود علي المستوى الوطني و الإقليمي و الدولي للقضاء علي التمييز ضد المرأة وتحسين أوضاعها و تمكينها من ممارسة حقوقها الإنسانية إلا أن هذه الجهود لم تستطع حتى الآن الحد من العنف الأسري ، وإذا لم تتم إجراءات أكثر فعالية و جدية لمعالجة أسباب العنف و التصدي له و الحد من أثاره ، سيكون هناك مزيد من انتهاكات حقوق المرأة الإنسانية و مزيد من العنف ضدهن و مزيد من الحرمان و العذاب.

الوصيات:

أن العنف المتزايد و المستمر ضد المرأة و بكل أشكاله لهو أمر جد يحتاج لمعالجته الجذرية التي يجب أن تشارك فيه الأفراد و المجتمع المدني كما أن الضروري أن تشارك فيه الدولة بفعالية حتى تحد من هذه الظاهرة الإنسانية و التي تتنافي مع حقوق الإنسان ، وفي هذا الإطار تتقدم الدراسة بهذه التوصيات:-

- 1) العمل على تغيير المفاهيم و التقاليد و النظرة التقليدية لدور المرأة لما له أثر مباشر في العنف ضد المرأة.
- 2) الاعتراف بوجود العنف في المجتمع و مناقشته علنياً و نشر الوعي حوله للرجال و النساء.
- 3) إجراء الدراسات و البحوث حول ظاهرة العنف لتحديد أسبابه وصولاً بوضع معالجات له.
- 4) إصدار قوانين رادعة من قبل الدولة للحد من ظاهرة العنف .
- 5) القضاء على أمية المرأة المتعلقة بالقوانين و الحقوق الإنسانية.
- 6) تكثيف العمل الإعلامي حول ظاهرة العنف وهو مسؤولية الدولة بما تملكه من مؤسسات إعلامية حكومية.
- 7) ضرورة التطبيق الكامل لاتفاقية القضاء على أشكال التمييز ضد المرأة وإعلان القضاء على العنف ضد المرأة وكافة المعايير الدولية بما توفره من آليات لحماية النساء من العنف.
- 8) وضع سياسات وبرامج من قبل الحكومة الوطنية تعطي الأولوية لبرامج التعليم الرسمي وغير الرسمي و التي من شأنها دعم البنات و تمكينهن من اكتساب المعرفة و تنمية قدرات الذات و الإلمام بكافة الحقوق الإنسانية .
- 9) سن القوانين لمنع المضايقات و التحرش و العنف اللفظي في العمل و الأماكن العامة.
- 10) ضرورة تشديد العقوبات الخاصة بالاغتصاب في القانون لتكون أكثر ردعًا للحد من انتشار ظاهرة العنف ضد المرأة.
- 11) عقد المؤتمرات الإقليمية التي تبحث حول ظاهرة العنف ضد المرأة و معالجته.

12) إنشاء مركز عربي خاص بالعنف ضد المرأة لإجراء البحوث و الدراسات و التدريب...الخ في هذا المجال .

13) توثيق تجارب النساء العربيات اللائي تعرضن للعنف في كتب و بيعه لصالح النساء المعنفات في الوطن العربي.

بيلو غرافيا لدراسات وبحوث حول العنف ضد المرأة

على المستوى الوطني

2003 / ↗

/ ↗

/ ↗

/ / ↗

. 2005

() / ↗

. 2005 / ↗

/ / ↗

. 2005 / ↗

. / ↗

/ ↗

يلوغرافيا لدراسات وبحوث علي مستوى الوطن العربي

حول العنف ضد المرأة

2003 / (1)

/ (2)

/ (3)

/ (4)

/ (5)

2003 / (6)

/ (7)

/ / (8)

. 2003 /

/ (9)

/ (10)

" / / (11)

2005 "